منظمة العمل الدولية

الاجتماع الإقليمي السابع عشر لآسيا والمحيط الهادئ

سنغافورة، ٦-٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٢

بيان سنغافورة

١. على النحو المتفق عليه في سنغافورة بتاريخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٢، نؤكد من جديد الالتزام الثلاثي بالأولويات المتفق عليها في إعلان بالي وبأهميتها من أجل التصدي لمواطن العجز في العمل اللائق التي لا تزال قائمة في إقليم آسيا والمحيط الهادئ ومنطقة الدول العربية والتي لم يُحرز ما يكفي من التقدم بشأنها. وتشتمل هذه الالتزامات على تحقيق المبادئ والحقوق الأساسية في العمل؛ القضاء على العمل الجبري وعمل الأطفال؛ تعزيز المنشآت المستدامة؛ وضع سياسات من أجل توفير الوظائف اللائقة؛ عكس مسار أوجه انعدام المساواة من خلال الحوار الاجتماعي؛ بناء القدرة على الصمود في أوضاع الأزمات من خلال تعزيز العمالة؛ سد الثغرات القائمة بين الجنسين في عالم العمل؛ تعزيز سياسات هجرة اليد العاملة؛ مد نطاق الحماية الاجتماعية؛ تقوية مؤسسات سوق العمل.

٢. ونقر بأهمية إعلان بالي وبالأهمية المستمرة للسعي إلى الوفاء بهذه الالتزامات، مع التصدي في الوقت عينه للتحديات الجديدة والناشئة أمام تحقيق العدالة الاجتماعية والعمل اللائق للجميع.

٣. ونعرب عن دعمنا القوي والتزامنا في التحقيق الكامل لهدف إضفاء الديمقراطية على الإدارة السديدة لمنظمة العمل الدولية من خلال ضمان التمثيل العادل لكافة الأقاليم وترسيخ مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في إعلان المئوية من أجل مستقبل العمل، ٢٠١٩ والقرار بشأن مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والتمثيل العادل لكافة الأقاليم في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية، الذي اعتمده مؤتمر العمل الدولي في دورته ١٠٩ (حزيران/ يونيه ٢٠٢١).

السياق

٤. ما انفك إقليم آسيا والمحيط الهادئ ومنطقة الدول العربية يواجهان تحولات في عالم العمل ويمران بأزمات غير مسبوقة منذ الاجتماع الإقليمي السادس عشر لآسيا والمحيط الهادئ الذي انعقد في بالي، إندونيسيا في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦.

٥. فقد أطلقت جائحة كوفيد-١٩ العنان لأزمة اجتماعية واقتصادية لم يسبق لها مثيل، إذ كلّفت الملايين من الأرواح ودمرت مؤسسات الأعمال والوظائف وأحدثت انكماشاً حاداً في النمو الاقتصادي والعمالة وساعات العمل ودخل العمل في الإقليمين. كذلك، كشفت الجائحة النقاب عن أوجه الهشاشة في العديد من أسواق العمل وفي نُظم السلامة والصحة والحماية الاجتماعية وأظهرت الدور الهام للخدمات العامة وتدابير الدعم الحكومية الإضافية في الاستجابة للأزمات. وافتقر العديد من البلدان في الإقليمين إلى القدرة أو المقدرة على توسيع الخدمات أو زيادة الإنفاق استجابة لجائحة كوفيد-١٩. وما كان من أوجه الضعف طويلة الأمد في مجال الإدارة السديدة لأسواق العمل والحماية الاجتماعية إلاّ أن رسخت هشاشة الفئات المهمشة وأوقعت الملايين من جديد في براثن الفقر وزادت من انتشار العمل الجبري وعمل الأطفال وفاقمت أوجه انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها.

٦. ومع أنّ الانتعاش من الجائحة يتواصل على قدم وساق إلا أنه غير متكافئ. وفي الوقت عينه، تنشب الأزمات الواحدة تلو الأخرى، ومنها ارتفاع عدد الكوارث الطبيعية المرتبطة بالمناخ، التي تزهق الأرواح وتدمر الوظائف وتقضي على سبل العيش. وما فتئ الارتفاع الحاد في أسعار المواد الغذائية والطاقة يتسبب بتآكل الدخل الحقيقي ويهدد استدامة المنشآت، لا سيما المنشآت المتوسطة والصغيرة وبالغة الصغر. وعلى وقع انعدام الاستقرار السياسي وانتهاكات الحقوق الديمقراطية وحقوق الإنسان في مناطق مختلفة في الإقليمين، يجد الكثيرون أنفسهم مضطرين إلى البحث عن سبل عيش آمنة ومأمونة.

٧. وتبرز فرص جديدة أيضاً لدعم العمل اللائق، على غرار الفرص الناشئة عن التحول الرقمي وتخضير الاقتصادات والانتعاش الاقتصادي.

المبادئ التوجيهية

٨. في ضوء الأزمات المتتالية وعالم العمل الآخذ في التطور بوتيرة سريعة ومواطن العجز في العمل اللائق التي طال أمدها، تعتمد الهيئات المكونة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية في الإقليمين المبادئ التوجيهية التالية التي ستسترشد بها الإجراءات في المستقبل:

(أ) العمل بصورة جماعية من أجل النهوض بالعدالة الاجتماعية وإعمال المبادئ والحقوق الأساسية في العمل من خلال الحوار الاجتماعي الفعال والتعاون الثلاثي بغية تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة والمختارة بحرية وتوفير العمل اللائق للجميع؛

(ب) يشكّل إعلان المئوية من أجل مستقبل العمل، ٢٠١٩ والنداء العالمي من أجل اتخاذ إجراءات سعياً إلى تحقيق انتعاش متمحور حول الإنسان للخروج من أزمة كوفيد-١٩، يكون شاملاً ومستداماً وقادراً على الصمود، ٢٠٢١ الأساس الحيوي لتحقيق العمل اللائق والانتعاش الاقتصادي والنمو في المستقبل، الأمر الذي يضمن الانتقال العادل إلى مستقبل عمل يسهم في تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؛

(ج) ينبغي أن يستند وضع السياسات وتنفيذها إلى المساواة بين الجنسين والتنوع بما يكفل عدم تخلّف أحد عن الركب؛

(د) يضطلع الشركاء الاجتماعيون بدور هام في التحضير لمستقبل العمل، بما في ذلك تصميم السياسات وتحليلها وتنفيذها في مجالات التحول الوظيفي والارتقاء بمهارات العمال وتجديدها. ومن الأهمية بمكان أن تنخرط الحكومات في المشاركة الحقيقية والحوار الاجتماعي الفعال وتعززهما؛

(ه) تؤدي المنشآت المستدامة دوراً هاماً نظراً إلى أنها تولد فرص العمل وتعزز الابتكار والعمل اللائق؛

(و) يشكل النهوض بحقوق العمال عنصراً رئيسياً لتحقيق النمو الشامل والمستدام، مع تركيز على الحقوق التمكينية المتمثلة في الحرية النقابية والإقرار الفعلي بحق المفاوضة الجماعية.

الأولويات بالنسبة إلى الإجراءات الوطنية

٩. اتفاق الحكومات وأصحاب العمل والعمال في الإقليمين على أنّ الحوار الاجتماعي أساسي لمواجهة التحديات في سوق العمل وإيجاد الحلول لها، لا سيما في أوضاع الأزمات، على نحو ما بيّنته جائحة كوفيد-١٩ والكوارث الطبيعية وانعدام اليقين الاقتصادي. والحوار الاجتماعي ضروري أيضاً من أجل بناء الثقة. أما مؤسسات سوق العمل القادرة على الصمود، فلا غنى عنها لتحقيق الانتعاش المطرد والنمو الشامل والمستدام وبالتالي ينبغي تقويتها في الإقليمين. ومع الإقرار بأنّ المنظمات القوية والممثلة للعمال ولأصحاب العمل تضطلع بدور هام في بناء مجتمعات شاملة والحفاظ عليها وتشكل عاملاً رئيسياً في تحقيق العدالة الاجتماعية والعمل اللائق ومع التسليم بأنّ الشركاء الاجتماعيين في بعض البلدان يفتقرون إلى القدرة أو الآليات أو الحرية للمساهمة بفعالية في وضع السياسات ومناقشتها، ينبغي تقوية قدرات ومهارات ممثلي أصحاب العمل والعمال، فضلاً عن قدرات الحكومات ومهاراتها.

١٠. اتفاق الحكومات والشركاء الاجتماعيين في الإقليمين على ضرورة إجراء مشاورات ترمي إلى إنشاء التحالف العالمي من أجل العدالة الاجتماعية، كمساهمة في تنفيذ خطتنا المشتركة للأمم المتحدة من أجل عقد اجتماعي جديد ومن أجل تعزيز العمل اللائق تمشياً مع معايير العمل الدولية.

١١. ضمان حماية العمل للجميع في الإقليمين من خلال تعزيز الحرية النقابية والإقرار الفعلي بحق المفاوضة الجماعية باعتبارهما من الحقوق التمكينية التي ترسخ العمل اللائق، بما في ذلك لصالح العمال في أوضاع استضعاف والعمال في الاقتصاد غير المنظم. ومن هذا المنطلق، ينبغي للحكومات والشركاء الاجتماعيين، على وجه الاستعجال، اتخاذ تدابير فعالة للتصدي لمزاعم الانتهاكات الجسيمة لهذه الحقوق.

١٢. سد الفجوات بين الجنسين في عالم العمل من خلال تدابير من شأنها أن تزيد مشاركة المرأة في القوى العاملة وتعزز الأجر المتساوي عن العمل ذي القيمة المتساوية وتحقق التوازن بين مسؤوليات العمل ومسؤوليات الرعاية وتعزز ريادة المرأة، بما في ذلك من خلال النظر في التصديق على معايير العمل الدولية ذات الصلة، ومنها اتفاقية العنف والتحرش، ٢٠١٩ (رقم ١٩٠) وتنفيذها على نحو فعال.

١٣. تطوير وتنفيذ برامج وسياسات سوق عمل شاملة تدعم التحولات الديمغرافية والانتقال في مختلف مراحل الحياة، مع الإشارة إلى تقدم السكان في السن في العديد من البلدان وهيمنة الشباب على الشرائح السكانية في بلدان أخرى وضرورة الاستثمار في المهارات والحماية الاجتماعية والخدمات الصحية والاجتماعية.

١٤. بذل جهود جماعية حثيثة من أجل تعزيز وتسريع الانتقال السلس والمطرد من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، تمشياً مع توصية الانتقال من الاقتصاد غير المنظم إلى الاقتصاد المنظم، ٢٠١٥ (رقم ٢٠٤).

١٥. تقوية أطر الإدارة السديدة واحترام الحرية النقابية لحماية حقوق العمال المهاجرين، بما في ذلك تحسين ظروف الإقامة وحماية الأجور وتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية من خلال تعزيز الاتفاقات الثنائية بشأن هجرة اليد العاملة بين البلدان المرسلة والبلدان المستقبلة، حسب مقتضى الحال. وينبغي للآليات الثلاثية أن تعزز التعاون بين الهيئات المكونة للحد من الآثار السلبية الناجمة عن هجرة اليد العاملة والاستفادة من الفرص التي تنشأ عنها.

١٦. تسهيل الانتقال إلى السلام والأمن والعمل اللائق في أوضاع الأزمات من خلال تعزيز توصية العمالة والعمل اللائق من أجل السلام والقدرة على الصمود، ٢٠١٧ (رقم ٢٠٥)، باعتبارها أساسية في الاستجابات الوطنية وتلك التي تقودها الأمم المتحدة أثناء الأزمات وفي مرحلة الانتعاش.

١٧. الإقرار بأثر تغير المناخ والسعي، من خلال لجان ثلاثية، إلى وضع خطط وطنية للانتقال العادل تساعد على بناء اقتصادات ومجتمعات مستدامة بيئياً استناداً إلى حوار اجتماعي هادف وفعال، مع مراعاة السياسات الخاصة بسوق العمل وهجرة اليد العاملة المنظمة وحراك العمال المنسق والحماية الاجتماعية.

١٨. تقوية أسس الحماية الاجتماعية وحماية العمالة والقدرة على الصمود، بما في ذلك:

(أ) توسيع نطاق الحماية الاجتماعية لتشمل جميع العمال وضمان وصول الجميع إلى حماية اجتماعية شاملة ومناسبة ومستدامة، مع تركيز خاص على توسيع نطاق الحماية ليشمل العمال في الاقتصاد غير المنظم وأولئك الذين لا يتمتعون بالحماية ويعيشون في أوضاع هشة وفي الوقت عينه ضمان الإدارة السديدة لبرامج الحماية الاجتماعية؛

(ب) توسيع نطاق حماية العمل عن طريق تعزيز نُظم تفتيش العمل وتحسين السلامة والصحة المهنيتين من خلال التصديق على الاتفاقيتين بشأن السلامة والصحة المهنيتين اللتين أصبحتا اليوم جزءاً من المبادئ والحقوق الأساسية في العمل والدفع إلى تنفيذهما الفعال؛

(ج) التصدي لارتفاع تكاليف المعيشة باتباع سياسات بشأن الأجور المناسبة والعادلة وغير التمييزية وآليات تكييفها من خلال توفير الحد الأدنى المناسب للأجور، القانوني أو المتفاوض عليه، ودعم المفاوضة الجماعية على جميع المستويات والتعاون الثلاثي؛

(د) تنشيط نمو الإنتاجية وتنمية المهارات من أجل وظائف أكثر وأفضل، مع تركيز خاص على التحول الرقمي والفجوة الرقمية والتعلم المتواصل، الأمر الذي من شأنه تعزيز القابلية للاستخدام وتقاسم مكاسب الإنتاجية؛

(ه) القضاء على جميع أشكال العمل الجبري وعمل الأطفال، بما في ذلك من خلال التصديق على اتفاقيات المبادئ والحقوق الأساسية في العمل وتنفيذها.

إجراءات منظمة العمل الدولية

١٩. دعم الهيئات المكونة الثلاثية في تحديد الأولويات الوطنية والإقليمية وتنفيذها، بما في ذلك من خلال البرامج القطرية للعمل اللائق، حسب الاقتضاء. ويجب تصميم هذه البرامج وتنفيذها بالتشاور مع الهيئات المكونة الثلاثية تمشياً مع إعلان بالي وهذا البيان ومع مراعاة احتياجات الهيئات المكونة والتقدم المحرز نحو تنفيذ برنامج التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٢٠. التشديد على أهمية الهيكل الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة وتفعيل التعاون بين الهيئات المكونة الثلاثية والمنظمات متعددة الأطراف ذات الصلة، بما في ذلك من خلال دعمها بحيث تنخرط مع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على كافة المستويات وتشارك في إرساء أطر الأمم المتحدة ذات الصلة، على غرار إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، على المستوى القطري وفي الجهود المبذولة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، مسترشدةً بإعلان بالي وبهذا البيان.

٢١. تعزيز الاتساق السياسي للنهوض بالعدالة الاجتماعية والعمل اللائق، بما في ذلك من خلال تفعيل التعاون المنهجي مع الهيئات الإقليمية ومصارف التنمية الإقليمية والجامعات، والانخراط في الجهود والمشاورات لتشكيل التحالف العالمي من أجل العدالة الاجتماعية.

٢٢. تعزيز فرص جديدة ومبتكرة لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات وتعزيز التعلم داخل الإقليمين وفيما بينهما، بما في ذلك من خلال الإحصاءات والبحوث القائمة على البينات، وتقوية برامج تنمية القدرات أكثر فأكثر لصالح منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال.

٢٣. تقديم اقتراح إلى مجلس الإدارة، في إطار برنامج وميزانية منظمة العمل الدولية، بزيادة الموارد المالية والبشرية المخصصة للإقليمين بما يمكّنهما من الاستجابة بفعالية لأولويات الهيئات المكونة، بما في ذلك من خلال حوار اجتماعي قوي وفعال.

٢٤. تشديد الشركاء الاجتماعيين من جديد على الأهمية المستمرة للفرص المتاحة لعقد اجتماعات مجدولة بانتظام على مستوى إقليمي ودون إقليمي، ذلك أنّ الحوار والاجتماعات الإقليمية لا تزال تشكل آلية هامة وذات صلة لهذا الإقليم المتنوع والمشتت جغرافياً. والمكتب مدعو إلى عرض هذه الآراء على مجلس الإدارة لينظر في الخيارات الممكنة لتجديد الاجتماعات الإقليمية المستقبلية وإصلاحها، بما في ذلك النظر في تدابير من شأنها أن تكفل: "١" مشاركة جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛ "٢" المشاركة المتوازنة بين الجنسين.

٢٥. دعوة المكتب إلى متابعة استنتاجات الاجتماع الإقليمي السابع عشر لآسيا والمحيط الهادئ، بما في ذلك عند وضع خطة تنفيذ بشأن دعم الهيئات المكونة لإنفاذ بيان سنغافورة، على أن يجري استعراضها وتقديمها إلى الهيئات المكونة وإلى مجلس الإدارة كل سنتين وفقاً للعمليات والآليات القائمة.